الفصل 2 ـ يُنشر هذا المرسوم بالرّائد الرّسمي للجمهوريّة التونسيّة.

تونس في 10 مارس 2023.

رئيس الجمهورية
قيس سعيّد

مرسوم عدد 15 لسنة 2023 مؤرّخ في 10 مارس 2023 يتعلّق بالموافقة على تبادل الرسائل حول منح قرض لتمويل مشروع تعزيز دعم الحماية الاجتماعية المبرم بتاريخ 27 جانفي 2023 بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة اليابان.

إن رئيس الجمهوريّة،

بعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر المرسوم الآتي نصّه:

الفصل الأوّل ـ تتم الموافقة على تبادل الرسائل حول منح قرض لتمويل مشروع تعزيز دعم الحماية الاجتماعية بمبلغ لا يتجاوز اثني عشر مليار (12,000,000,000) يان، الملحق بهذا المرسوم والمبرم بتونس بتاريخ 27 جانفي 2023 بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة اليابان.

الفصل 2 ـ يُنشر هذا المرسوم بالرّائد الرّسمي للجمهوريّة التونسيّة.

تونس في 10 مارس 2023.

رئيس الجمهورية
قيس سعيّد

مرسوم عدد 16 لسنة 2023 مؤرّخ في 10 مارس 2023 يتعلّق بالموافقة على عقد القرض المبرم بتاريخ 22 ديسمبر 2022 بين الجمهورية التونسية والمؤسسة الألمانية للقروض من أجل إعادة الإعمار والمتعلق بـ "برنامج تحسين نظام التخزين والنقل والوقاية من الفيضانات في تونس".

إن رئيس الجمهوريّة،

بعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر المرسوم الآتي نصّه:

الفصل الأوّل ـ تتم الموافقة على عقد القرض الملحق بهذا المرسوم والمبرم بتونس بتاريخ 22 ديسمبر 2022 بين الجمهورية التونسية والمؤسسة الألمانية للقروض من أجل إعادة الإعمار بمبلغ لا يتجاوز تسعون مليون وثلاثمائة ألف (90.300.000,00) أورو، والمتعلق بـ "برنامج تحسين نظام التخزين والنقل والوقاية من الفيضانات في تونس".

الفصل 2 ـ يُنشر هذا المرسوم بالرّائد الرّسمي للجمهوريّة التونسيّة.

تونس في 10 مارس 2023.

رئيس الجمهورية
قيس سعيّد

مرسوم عدد 17 لسنة 2023 مؤرخ في 11 مارس 2023 يتعلق بالسلامة السيبرنية.

إن رئيس الجمهورية،

بعد مداولة مجلس الوزراء،

يصدر المرسوم الآتي نصه.

الباب الأول
أحكام عامة

الفصل الأول ـ يهدف هذا المرسوم إلى تنظيم مجال السلامة السيبرنية وضبط المهام الموكولة للوكالة الوطنية للسلامة السيبرنية والآليات المخولة لها لضمان سلامة الفضاء السيبرني الوطني في إطار مشمولاتها.

الفصل 2 ـ تستثنى من تطبيق أحكام هذا المرسوم الأنظمة المعلوماتية والأجهزة الإلكترونية التي يتم عن طريقها معالجة معطيات تتعلق بالأمن العام أو الدفاع الوطني والتي فيها مساس بالأمن القومي والمصلحة العليا للبلاد.

وتضبط قائمة الهياكل التي تستغل الأنظمة المعلوماتية والأجهزة الإلكترونية المعنية بالاستثناء الوارد بالفقرة الأولى من هذا الفصل بمقتضى أمر.

الفصل 3 ـ يقصد على معنى هذا المرسوم بـ:

ـ **الفضاء السيبرني:** فضاء رقمي يربط منظومات المعالجة الالكترونية للمعطيات بشبكات المعلومات والاتصال ويشمل عناصر مادية ولا مادية من حواسيب وخوادم وأنظمة تشغيل وبرمجيات وشبكات اتصال ومحتوى رقمي والمستخدمين سواء كانوا مشغلين أو مستعملين وجميع العمليات التي تجرى باستعمال هذه العناصر.

ـ **شبكة إعلامية:** أنظمة تقوم بربط جهازين أو أكثر معا وذلك من أجل تبادل المعلومات باستخدام تقنيات نظم الاتصالات وأيضا من أجل مشاركة الموارد والبيانات المتاحة بينها.

ـ **شبكة الاتصالات:** مجموعة من الأجهزة المتّصلة ببعضها البعض من خلال وسائط اتصال سلكيّة أو لاسلكيّة تمكنها من تأمين الاتصالات باعتماد بروتوكولات متوافق عليها.